

A

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

## الجمعية العامة



A/CONF.157/AFRM/12  
23 November 1992  
ARABIC  
Original : FRENCH

المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان

الاجتماع الاقليمي لافريقيا

تونس ، ٢ - ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢

البند ٦ من جدول الاعمال

النظر في القضايا المتعلقة بحماية وتعزيز حقوق  
الإنسان ، بما في ذلك تنفيذ الموك الدولية  
والاقليمية لحقوق الإنسان

مذكرة خطية مقدمة من المعهد العربي  
لحقوق الإنسان

١ - إن المعهد العربي لحقوق الإنسان ، الذي هو منظمة غير حكومية مستقلة  
أنشأها في عام ١٩٨٩ كل من المنظمة العربية لحقوق الإنسان ، واتحاد المحامين  
العرب ، والرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان ، يعتز بوجود ممثل عن مركز  
الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وكذلك ممثل عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم  
والثقافة (اليونسكو) ضمن أعضاء مجلس إدارته ، ويتشرف بنقل الرسالة التالية إلى  
المؤتمر .

٢ - تتعلق هذه الرسالة بموضوعين: تقييم درجة فعالية استراتيجيات الأمم المتحدة  
في ميدان حقوق الإنسان ، والمسؤولية الخاصة للدول .

٣ - وتقييم استراتيجية الأمم المتحدة ، التي هي هدف من الأهداف الرئيسية للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان ، يحتاج إلى إبداء رأي في صكوك الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان ، ثم في الآليات المنفذة لهذه الصكوك ، من وجهة نظر فعاليتها .

٤ - ومجموع هذه الاعلانات والعهود والاتفاقيات ، في رأينا ، ايجابي للغاية . وهو ثمرة جهود مستمرة ما انفكَّ يبذلها طوال العشرات من الأعوام ممثلو الدول والخبراء وممثلو المنظمات غير الحكومية . كما أنه يشكل كسباً كبيراً للمجتمع الدولي . ويشيد المعهد بشكل خاص بالدور الذي تلعبه لجنة حقوق الإنسان واللجنة الفرعية .

٥ - والمعهد العربي لحقوق الإنسان والحركة الأفريقية لحقوق الإنسان ينتظران من المؤتمر العالمي أن يؤكد ويعزز المبادئ الأساسية المتمثلين في عالمية حقوق الإنسان من جهة وفي طابع تكامل وعدم قابلية الحقوق المدنية والسياسية للفصل عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، من جهة أخرى .

٦ - أما فيما يتعلق بآليات التنفيذ فإن البعض منها قد أثبت فعاليتها فيما تبين أن آليات أخرى غير فعالة . وفي رأينا فإن أسباب عدم الفعالية ، أو الفعالية النسبية لبعض الآليات ، تتمثل ، أساساً في ما يلي:

(أ) طول وتعقد الإجراءات اللازمة لاحترام مبدأ سيادة الدول ، وهذا مبدأ كثيراً ما يُستغل لتفادي الوفاء بالالتزامات المتعهد بها ؛

(ب) مشكلة التحفظات والطابع الاختياري للبروتوكولات ، اللذان يمكن أن يفرغوا الاتفاقيات من جوهرها وأن يؤثرًا على فعاليتها ؛

(ج) تأثير بعض مجموعات الضغط التي هي حريصة على الدفاع عن امتيازاتها ومصالحها أكثر من حرصها على الدفاع عن أصول حقوق الإنسان والتدريب عليها ؛

(د) ضالة الموارد المالية المتاحة لمركز حقوق الإنسان والهيئات المكلفة بالسهر على تطبيق العهود والاتفاقيات . وهذه المشكلة تعد عائقاً رئيسياً يمنع المركز والهيئات المذكورة من الانطلاق بمهمتها بطريقة مرضية .

٧ - لذلك فإن المعهد العربي لحقوق الإنسان يعرب عن أمنيته أن يدعو المؤتمر العالمي الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى إعادة النظر في تنظيمها المالي وتزويد المركز وهيئات حقوق الإنسان بما يلزمها من موارد .

٨ - ونفس المشكلة تلاحقها أيضاً الوكالات المتخصصة التي تقدم خدمات جليّة للبشرية عامة وللبلدان النامية خاصة ، مثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، ومنظمة العمل الدولية .

٩ - ولا بد هنا من تأكيد أن حالة حقوق الإنسان وتدهورها لا يرجع سببها على الإطلاق إلى استراتيجية الأمم المتحدة . بل إن المسؤولية الأولى عن ذلك تقع على الدول وعلى السلطات المكلفة بإدارة شؤون هذه الدول .

١٠ - وبود المعهد أن تدخل الدول الأفريقية المؤتمر العالمي بقوة وأن تؤثر بشكل حقيقي على سير الأحداث . وسوف يستلزم ذلك أن تكون هذه الدول جديرة بالتصديق حقاً عندما تتحدث عن حقوق الإنسان .

١١ - لذلك سيكون من الضروري توافر بعض الشروط الموضوعية . وهذه الشروط ، فسي رأينا ، هي التالية:

(١) الانضمام إلى موكو الأمم المتحدة المتمثلة بحماية وتعزيز حقوق الإنسان بدءاً بالمهدين فاتفاقية حقوق المرأة ، ثم اتفاقية حقوق الطفل ، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، مع العلم أن عشر دول أفريقية فقط انضمت حتى الآن إلى هذه الاتفاقية الأخيرة . ولا بد أيضاً من الانضمام إلى البروتوكولات الخاصة باتفاقيات جنيف ، ودعم عمل لجنة المليب الاحمر الدولية . كما أنه لا بد من التأكيد ، في الوقت الذي يعقد فيه المؤتمر الأفريقي جلساته ، على أن الآلاف من الأفارقة يموتون من الجوع ومن عدم احترام القانون الإنساني الدولي ؛

(ب) تكييف تشريعاتنا لتتفق مع الموكو الدولية لحماية حقوق الإنسان ؛

(ج) على مستوى المؤسسات:

١١) يجب أن تتمتع المؤسسة التشريعية بسلطة حقيقية وأن تكون تمثيلية ؛

ومن ثم تتجلى ضرورة إجراء انتخابات ديمقراطية ونزيهة ؛

١٢) يجب أن تكون العدالة مستقلة ، ولا سيما منها العدالة الجنائية

والعدالة الإدارية ؛

١٣) يجب أن تحترم المؤسسات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان المبادئ

التي حددها مؤتمر باريس الذي دعا إلى عقده مركز الأمم المتحدة

لحقوق الإنسان وأكدتها رسمياً لجنة حقوق الإنسان ؛

(د) السهر على حماية الحريات الفردية والجماعية ، وخاصة منها حرية

تكوين الجمعيات ، وحرية التجمع ، وحرية الصحافة ، لكي يتسنى للعناصر المكونة

للمجتمع المدني القيام بدورها ؛

(هـ) السهر أيضاً على أن تستجيب خطط التنمية على سبيل الأولوية لاحتياجات

السكان وليس لأوامر المؤسسات المالية الدولية التعسفية ؛

(و) وأخيراً استنباط خطة متكاملة لنشر الشفافة في مجال حقوق الإنسان

على أوسع نطاق ممكن ، ووضع برامج لتدريس حقوق الإنسان على مستوى التعليم الابتدائي

والشأنوي والعالي ، وكذلك في المعاهد المتخصصة . ويكون من الضروري أيضاً إشراك وسائل الإعلام بكامل أنواعها في تلك العملية ، وذلك لكي يدرك المواطن بوضوح حقوقه ولكي يتعلم كيف يحميها ويدافع عنها . وبدون نشر واسع النطاق للثقافة في مجال حقوق الإنسان قد تكون التوصيات الالفة الذكر عديمة الجدوى .

١٢ - ويدعو المعهد العربي لحقوق الإنسان ، فضلاً عن ذلك ، ممثلي الحكومات والمنظمات غير الحكومية ، إلى إيلاء أهمية خاصة لمؤتمر دولي آخر هو المؤتمر الذي سيعقد في شهر آذار/مارس المقبل بمونتريال والذي يندرج في طلب مشاغلنا في ميدان نشر الثقافة في مجال حقوق الإنسان . ويتعلق موضوع هذا المؤتمر بتعليم حقوق الإنسان والديمقراطية . وهو ينظم بالاشتراك بين اليونسكو ومركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان .

١٣ - وأخيراً لا بد من تأكيد أن المعهد العربي لحقوق الإنسان ، الذي كرمته اليونسكو مؤخراً بمنحه الجائزة الدولية لتدريس حقوق الإنسان لعام ١٩٩٢ ، يضع نفسه تحت تصرف الحكومات والمنظمات غير الحكومية لتقديم مساعدته التقنية وخدماته من أجل استنباط استراتيجيات وبرامج لإشاعة وتدريس حقوق الإنسان ، وذلك بقدر ما تسمح به موارده .

-----